JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ
العدد الرابع
(٣٢١)-(٣٣٦)

التنظيم القضائي في العراق القديم

م.م محمد شعلان رحم
جامعة واسط / كلية التربية الأساسية
mraham@uowasit.edu.iq

الملخص:

لقد فتحت الحضارة العراقية القديمة الطريق امام الانسانية نحو الازدهار في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وقد ابتدع العراقيون الكثير من العناصر بما يلائم المصلحة العامة، ومن اهم هذه العناصر هو القضاء وما يتبعه من اركان تمكنه من اداء دوره بشكل فعال، كالمحاكم والقضاة. واثبتت الوثائق القانونية المدونة ان نظام التقاضي في بلاد الرافدين كان على درجة كبيرة من التقدم والنضوج ويمكن ان نلمس ذلك من خلال الاسس والمبادئ التي اعتمدها هذا النظام منذ أقدم العصور وظلت معتمدة في العصور التالية. فاعتماده على القضاة ومجالسهم القضائية وعلى المحاكم بأنواعها لفض المنازعات واحقاق الحق، كان له أثره في ترسيخ نظام التقاضي.

الكلمات المفتاحية : القضاة ، المحاكم ، هيئة المحكمة ، الاقرار و الاعترافات ، القسم

Judicial Regulation In Ancient Mesopotamia

Asst. Lect. Mohammed Shaalan Raham
Wasit University / College of Basic Education
mraham@uowasit.edu.iq

Abstract

Ancient Mesopotamia had contributed to the development of humanity in various social, political, and economic aspects, as Mesopotamians created many elements necessary to the public interest. Of these elements was judiciary and the consequent essentials, including courts and justices, which enabled effective roles. Related inscriptions showed that Mesopotamian judiciary has been highly advanced and mature, which is noticeable through

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م/١٤٤٣هـ

foundations and principles adopted since the earliest epochs and which have also been moved to subsequent periods. Mesopotamia-based judiciary relied on justices and multi-purpose courts for the settlement and resolution of disputes and truth making. This, later on, had impacted the consolidation of litigation.

Keywords: Judiciary, Courts, Ancient Mesopotamia, Lawsuits, Legal procedures, Tribunals.

المقدمة

تعد القوانين العراقية القديمة من أقدم القوانين المعروفة والمدونة في العالم القديم واكثرها نضجاً وتطورا ولاسيما قانون حمورابي، سواء من حيث صياغتها واسلوب كتابتها، وما حملته من المبادئ المتطورة التي يمكن ان نجد صداها في القوانين الحالية، مثل مبدأ التعويض والقصاص ومبدأ القوة القاهرة ومبدأ عدم جواز التعسف في استعمال الحق. وكان لهذه الاسبقية أثرها في النظم القانونية في المجتمعات الاخرى المعاصرة واللاحقة وقد شمل هذا التأثير البلدان المجاورة، مثل بلاد عيلام واسيا الصغرى وبلاد الشام. وامتد الى وادي النيل، في حين اخذ اليونان والرومان الكثير من المبادئ القانونية التي عرفت في بلاد الرافدين اما بصورة مباشرة اثناء الاحتلال الاجنبي لبلاد الرافدين او عن طريق الاقوام الاخرى ولا سيما سكان إيران وآسيا الصغرى.

يتضح من نصوص القوانين في بلاد الرافدين ان العدالة عند العراقيين القدماء لم تكن مجرد فكرة سطرها المشرعون في قوانينهم، بل كانت في نظرهم واجبا مقدسا فرضته الآلهة على ممثليها في الارض لنشرها والعمل على تطبيقها.

لقد تناولت حضارة بلاد الرافدين دراسات كثيرة قام بها باحثون عديدون نشروا ابحاثاً عالجت جوانب مختلفة من تلك الحضارة، الا ان معظم تلك الدراسات ولاسيما ذات العلاقة بالقانون القديم ركزت بالدرجة الاساس على القوانين المدونة والتي كانت قد ساعدت في رسم صورة واضحة عن المجتمع العراقي القديم، وبالتالي معرفة النظم والقواعد القانونية السائدة فيه وذلك من خلال معالجة النصوص القانونية للحالات والقضايا المختلفة الا انها لم تقدم الصورة الواضحة عن كيفية تطبيق تلك القوانين. من هنا جاءت هذه الدراسة " القضاء والمحاكم في العراق القديم " لتوضيح دور القضاة والمحكمين في الفصل في المنازعات المختلفة وكذلك معرفة الاجراءات القانونية المتبعة في التقاضي، مثل اقامة الدعوى والتحقيق مع المتهم وانواع العقوبات وغيرها. والاماكن التي كانت تجرى فيها المحاكمات.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م/١٤٤٣هـ

نشأة وتطور النظام القضائي:

كان للعراقيين القدماء الدور الكبير في تشييد صرح المجد الحضاري والنهوض لخدمة الانسانية والمجتمع. واحاطة الفرد بكل مستلزمات الرفاهية في الحياة والعيش المستقر، وكان للحكام والملوك العراقيين في الحضارات القديمة دور كبير في الاهتمام بالإنسان وتنظيم حياته من جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والقانونية وغيرها، وقد اطلق على العملية التنظيمية لأمور الحياة بالإصلاحات، ومن اقدم الإصلاحات التي وصلتنا وقد عثر عليها مدونة على رقم طينية إصلاحات العاهل السومري أورو–كاجينا، وابرز ما جاء فيها انه منع الأغنياء والكهنة والمرابين من استغلال الفقراء، وساهم في رفع المظالم التي كانت تقع على الفقراء **(ابو الصوف، ٢٠٠٠، ص٥)**. واعقبت إصلاحات **أورو–كاجينا** مجموعة قوانين **اورنمو**، التي عالجت عدة مسائل اجتماعية واقتصادية وجنائية حسب ما يتطلبه الوضع آنذاك، وقد اكتفى اورنمو في قانونه بفرض الغرامة على المدان بأية جريمة كانت بدلا من العقوبة البدنية، وذلك لأهمية الانسان عنده والهدف من إصلاحه. تبعته بعد ذلك مجموعة قوانين الملك **لبت عشتار** واحتوت على (٣٧) مادة قانونية عالجت عددا من القضايا الاجتماعية والاقتصادية وشؤون الاسرة والرقيق، ومقدمة هذا القانون تشبه الى حد كبير مقدمة شريعة حمورابي. ومن القوانين التي سبقت شريعة حمورابي بنحو قرنين من الزمان، شريعة **اشنونا** التي وضعها الملك بلالاما تألفت من ديباجة و(٦١) مادة قانونية عالجت جوانب مهمة من الحياة **(الطالبي، ١٩٩٩، ص١٨٨)**. لقد كانت الصورة الاولى التي ظهر فيها القضاء بدائية اتبعها اول البشر الذين كانوا يعيشون في تجمعات صغيرة وكان لظهور القضاء اهمية فيها، وكان لكبير العائلة في العراق القديم دورا في حل الخصومات بين افراد عائلته بحكم خبرته وسيطرته على افراد العائلة، وفي المستوطنات الريفية وفي القبيلة كان للشيخ او كبير القبيلة أو المنطقة مثل هذا الدور **(البكري، ٢٠٠١، ص٩)**. وفي تلك المرحلة كان اللجوء الى القضاء والالتزام بأحكامه اختياريا لا يلزم الاطراف المتنازعة **(الطـــالبـــي، ص٣٧)**، وهو ما يطلق عليه "القضاء الخاص او التحكيم " **(الهاشمي،١٩٨٥، ص٦٨)**. وكان الحاكم الذي يقوم مقام القاضي آنذاك يتبع الاعراف والتقاليد السائدة لفض المنازعات. وبعد نشوء المدن وبزوغ اول انظمة الحكم أصبح القضاء اجباريا **(الطعان، ١٩٨٦، ج٢، ص٢١٣)**. وقد رسخت الدولة سيادتها على القضاء وعممته على دولة المدينة وحل القاضي محل الحاكم لفض النزاع، واخذت الدولة على عاتقها مهمة تنفيذ الاحكام التي يصدرها القضاة **(البكري، المصدر والصفحة نفسها)**.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

القضاة:

ورد مصطلح (ديكو) باللغة السومرية بمعنى قاضي **(الجبوري، ٢٠١٦، ص١٠٣)**، ولا توجد في اللغة الاكدية كلمة معنوية للتعبير عن القضاء. فكلمة (دنات) dinatu تعني القوانين مشتقة من الفعل (دان) danu بمعنى حكم او قضى، وقد اشتق من الفعل الاسم (ديان) daiyanu نفسه بمعنى قاضي او حاكم، والديان في نظر العراقيين القدماء، القادر على اجبار الناس على الطاعة والانصياع الى الاوامر، لذلك فأن لقب الديان كان قد ارتبط مع اسماء الالهة ولاسيما الاله شمش اله العدالة عند العراقيين القدماء، اذ ورد الاله شمش قاضي السماء والأرض**(علي،٢٠١٤، ص٢٠٤)**، ولان الكهنة كانوا وكلاء الالهة فقد انتقل اللقب الى الكهنة الذين كانوا يقومون بحل النزاعات التي تحدث بين افراد المجتمع، وقد كانت ولاية القضاء قبل الحكم البابلي من اختصاص الكهنة في المعابد. وكان الحكم القضائي يصدر في المعابد **(أبو طالب، ١٩٧٥، ص ٣٨٥)**. وفي عصر دويلات المدن مارست القضاء جهات متعددة ربما كان ذلك تبعا لنوعية القضايا المقدمة لتلك الجهات، فهناك قضايا كانت تقدم للحاكم، وقد ورد في ملحمة جلجامش نص يشير الى شكوى الصياد على انكيدو، حيث عرضت هذه الشكوى على الحاكم مباشرة " أذهب الى أوروك وول وجهك شطرها وأنبئ جلجامش عن بأس هذا الرجل " **(باقر،١٩٨٦، ص٨٠)**. ومن الاشارات التي تدل على وجود مهنة القاضي نص يعود الى حاكم سلالة لكش الاولى في حدود (٢٥٥٠ –٢٣٥٠ ق.م)، وهي ربما تعد اول اشارة لمهنة القضاء عرفها التأريخ، يتضمن النص ما يأتي " ٣,١ منا و١,١ شيقل فضة مصفاة لشيشتوري عند أولو دين في ذلك الوقت قام – اورايموش بحسم هذه القضية القضائية في الوقت الذي لوكالندا كان فيه الحاكم "**(رشيد، ١٩٨٨، ص٢٠٦)**. والملاحظ ان معظم النصوص القانونية المكتشفة في العراق تشير الى اجراءات قضائية متطورة تتناسب وطبيعة المجتمع من حيث تنظيمه واستقراره، غير ان مثل هذه الاجراءات لابد وأنها كانت تتبع من القانون العرفي الذي ساد المجتمعات البدائية **(الحافظ، ١٩٨٩، ص٣١)**. وعندما جاءت الاقوام الجزرية الى حكم العراق القديم والمتمثلة بالإمبراطورية الاكدية (٢٣٧١ – ٢١٩٨ ق. م)، أصبح القضاء والعدالة من الامور الخاصة بالالهة. ولذلك اولاها الملوك اهتماما خاصا، حيث نجد ان القضاة يعينهم الملك. الذين كانوا من طبقة الكهنة **(دولابورت، ١٩٧٥، ص١٩٢)**. وكانوا يمارسون مهامهم في المعبد الذي كان بمثابة محكمة **(البكري، المصدر السابق، ص١١)**.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م/١٤٤٣هـ

اما في المدة الواقعة بين قيام سلالة اور الثالثة ونهاية حكم الملك حمورابي فقد مرت بمرحلتين سبقت الاولى منها عصر حمورابي، وكان القضاء فيها دينيا او كهنوتيا، وتبدأ المرحلة الثانية من عهد حمورابي الذي يمثل نقطة التحول **(علي، المصدر السابق، ص٢٠٦)**. حيث حصل تحول تدريجي في السلطة القضائية من ايدي الكهنة الى القضاة الدنيويين **(Harris،1961، P117)**. لقد عمل حمورابي على الحد من سلطة الكهنة ولاسيما في مجال القضاء وحول صلاحياتهم الى قضاة مدنيين خاضعين لأحكام القانون. ولم يعد المعبد يؤدي دورا مهما في اجراءات التقاضي. وحول حمورابي القضاء الى وظيفة ادارية مرتبطة بنظامه الإداري الجديد **(الطالبي، المصدر السابق، ص٣٩)**. ومما تجدر الاشارة اليه ان تولي قضاة مدنيين للقضاء لم يكن يعني نفي وجود بعض القضاة من الكهنة فقد كانوا يجلسون للفصل في القضايا، فالوثائق القانونية تشير الى وجود قضاة بوابة المعبد للفصل في بعض القضايا مثل قسمة او تصفية شركة. وكذلك عند عدم وجود ادلة او بينة قاطعة للإثبات في قضية ما، فقد كان الاتفاق في حلها يتم بين الاطراف المتنازعة في المعبد وذلك امام تمثال الاله او امام قضاة من الكهنة **(مسكوني، ١٩٧١، ص١٥٠)**.

اما الجهة الاخرى التي كانت تنظر في القضايا المقدمة اليها ومنذ عهد مبكر، تلك المتمثلة بالمجالس والسلطات المحلية التي كانت تشرف على شؤون المدينة في مجتمع المدن السومرية في عصر فجر السلالات او ربما العصر الشبيه بالكتابي. والتي اقتصرت مهامها خلال العصور التاريخية على النظر في الامور القضائية **(سليمان،١٩٧٧، ص١٣٢)**، وفي الغالب يكون لهذه الجهات اجراءات خاصة تتسم بالشمولية للوصول الى الحقيقة، وقد وصل إلينا مثال من مدينة نفر خلال حكم سلالة ايسن عن جريمة قتل قام بها رجل ضد زوج احدى النساء، وقد اتهمت المرأة بالاشتراك في الجريمة لكونها لم تبلغ السلطات عنها، وقد حصل خلاف بين اعضاء المجلس حول هذه المرأة ، فقد وجدها بعضهم متهمة بحكم سكوتها عن الجريمة فيما ارتأى آخرين تبرئتها لأنها لم تشترك بالقتل وكان سكوتها ناتجا عن الخوف، وقد تم الحكم بذلك أخيرا **(الشمري، ٢٠١٢، ص٣٨)**. وقد كان للوزير الاكبر (سوكال – ماخ) في العصور السومرية هو المسؤول عن الشؤون القضائية وعن جميع الطلبات والشكاوى والدعاوى ذات العلاقة بالأمور القانونية، ويأتي بعده في تدرج سلك القضاء رئيس القضاة " سارتينو " **(لافو، ٢٠١٤، ص٦)**.

من الجدير بالذكر ان نزاهة القضاة وحياديتهم ذات اهمية كبيرة، حيث تشير النصوص في مدونة حمورابي إلى الحرص التام في خصوص نزاهة القضاة، فهي تقضي ببطلان الأحكام القضائية التي

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

يتحيز فيها القاضي لأحد الخصوم، وتقضي هذه النصوص أيضاً بعزل القاضي المرتشي فضلاً عن معاقبته بدفع غرامة مقدارها اثنا عشر مثلاً لقيمة الشيء محل النزاع **(أبو طالب، المصدر السابق، ص٣٨٦)**. حيث تشير المادة (٥) من قانون حمورابي: " **إذا اعطى القاضي حكما وأصدر قرارا وثبت على رقيم مختوم ثم غيّر حكمه بعد اذ فعليهم ان يثبتوا ان ذلك القاضي قد غيّر الحكم الذي أعطاه وعليه ان يدفع اثنى عشر مثل الشكوى التي رفعت في تلك الدعوى وزيادة على ذلك عليهم ان يطردوه امام الجميع من فوق كرسيه للقضاء وعليه ان لا يجلس ثانية ابدا مع القضاة في دعوى"(رشيد،١٩٧٣، ص٨٩)**. وقد اصبحت وظيفة القاضي من الوظائف الحكومية الخاضعة لسيطرة الدولة واشرافها، وكان الملك يشرف مباشرة على شؤون القضاء. وكذلك كانت القرارات التي يصدرها تعد احكاما قطعية. ومع ذلك كان بإمكان من صدرت بحقهم الاحكام تقديم استئناف او استرحام الى الملك بصفته السلطة القضائية العليا للنظر في شكواهم إذا اعتقدوا بانعدام العدالة في حقهم او رفض النظر في قضاياهم من جانب موظفي الملك المختصين **(باقر، ١٩٧٧، ص٧٤)**. حيث كان باستطاعة أي مواطن في بلاد بابل ان يرفع شكواه الى حمورابي مباشرة، الذي كان يبادر الى دراسة هذه الشكاوى شخصيا ويصدر اوامره فيها والتي عرضت من خلال رسائله الموجهة الى حكام المدن **(الطالبي، المصدر السابق، ص٤٦)**.

تشير النصوص والوثائق القانونية الى اصناف مختلفة من القضاة في العصور العراقية القديمة، منهم قضاة معبد الاله شمش (daiyanu sa bit samas). وقضاة الدير (daiyanu gagim). وقضاة الملك (daiyanu sarrim). وهذا يعني انه كان هناك صنفان من القضاة، كهنوتيان ودنيويان كما اشار الى ذلك العديد من الباحثين **(باقر، ١٩٧٧، المصدر السابق، ص٧٣)**. وقد كان الملك عادة يعين القضاة المدنيين مباشرة، ولم يشترط فيهم مواصفات معينة سوى انه كان من طبقة اجتماعية متنفذة كأن يكون القاضي تاجراً **(Leemans, 1950,P113)** او كاهناً او موظفاً او قائداً عسكرياً، وربما كان يتقاضى اجوراً معينة على عمله **(الطـــالبـــي، المصدر السابق، ص٥٠)**. ويذكر ان بعض التجار ولا سيما وكلاء القصر، تقلدوا القضاء في المجتمع البابلي القديم. كما كان بعضهم يمثل مكانة بارزة في البلاط في مدينة لارسا، ومن التجار البارزين بهذا الصدد التاجر (ادينام) الذي كان وكيلاً لشؤون القصر التجارية، فضلاً عن ممارسته مهنة القضاء. **(حمود،١٩٩٥، ص١٤٣)**.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م/١٤٤٣هـ

المحاكم:

اشارت بعض النصوص والوثائق القانونية الى (بيت دينِ bitdini) والتي تعني محكمة او دار القضاء باللغة الاكدية، ويقابلها (اي–سا–كد) باللغة السومرية. ووردت الإشارة ايضا الى بيت المحاكمة في البلاد (بيت دين ماتم) باللغة الأكدية ويقابلها (اي–سا–كد–كالام E.SA. KUD. KALAM=bit din matim) باللغة السومرية **(البكري، مصدر سابق ، ص٣١)**. ليس واضحا تماما اين كان يعقد القضاة محاكماتهم، هل هو داخل المعبد ام بالقرب منه ام في مكان آخر عند سور المدينة مثلا؟ فهناك من اشار الى انه كان في المدخل الرئيس لمصطبة الزقورة زمن اورنمو، بوابة بارزة تعرف باسم (الدوبلال ماخ) واستعملها الملك كمجلس للقضاء **(لويد، ١٩٨٠، ص١٨٠)**.

ويبدو كما تشير المادة الخامسة من قانون حمورابي ان القضاة كانوا يجلسون في مجلس (بُخرم Puhrum) والذي يقابله (اونكن UNkIN) باللغة السومرية في الوثائق القانونية والتاريخية ويقصد به المجلس او التجمع**(المصدر نفسه، ص٧٢)**. وكلمة (بخرم) او (اونكن) كانت معروفة منذ حوالي ٢٣٠٠ ق.م، الا انه لا توجد اية اشارة تدل على انها خاصة بمجلس القضاة. غير ان الوثائق غالبا ما تظهرهم وهم يجلسون في المعابد طالما أن هناك اشارات عديدة الى الاجراءات القانونية في معبد الاله شماش(ina bit Samas).

وفي العصر الاشوري فكان (الكارم) ويعني المكان المحصن هو الذي يتولى مهام خدمات المحكمة **(إسماعيل، ١٩٨١، ص٥٥)**. ولابد ان تكون القصور ايضا مكانا لعقد المحاكمة، إذ وجد مثلا في القصر الملكي الذي يعود لفترة العهد البابلي الحديث، ان بعض اقسام فيه تحتوي على حجرات عند مداخل البوابات ومن المحتمل انها كانت محاكم للعدل وذلك منذ عهد حكم حمورابي وما بعدها. وكذلك بالنسبة الى قاعة الانتظار التي عثر عليها في ماري (تل الحريري) في قصر الملك زمري–ليم (١٧٧٩–١٧٦١ ق.م) فهي مؤلفة من ثلاث بلاطات وامام السور الداخلي كان هناك مكانا معداً لاستقبال المواطنين. ومن المحتمل ان تكون هذه البلاطات قاعة محكمة **(الطـالبـي، المصدر السابق، ص٧٣)**. وقد كشفت التنقيبات الاثارية التي اجريت في العواصم الاشورية ومنها النمرود (كالخ) عن الارشيفات الادارية لذلك القصر والذي يحتوي على عدد من النصوص القضائية والذي يدل على استخدام القصر قاعةً للمحكمة **(البكري، مصدر سابق، ص٣٤)**.

ورد ذكر المصطلح القضائي باللغة الاكدية غير إن كتابات (جوديا) أحد حكام سلالة لحش الثانية قد اكدت على أنها المكان الذي يجتمع فيه ممثلو الحكومة ومن بينهم القضاة **(رشيد، مصدر**

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

سابق، ص٢٣٩). ومع وجود رأي بأن المعابد كانت تمثل أقدم المحاكم في العراق القديم، وذلك لوجود تمثال الاله الذي تحتاجه المحكمة لأداء القسم، ولدينا نصوص مسمارية تؤكد ذلك، منها هذا النص " **كوليشا اقسم أن أما شوخالبي هي أمته والى إتائي لم يعطها بل هي التي هربت في معبد الاله ننمارا قد تم هذا الادعاء" (المصدر نفسه، ص٢٣٥)**. وتضاءل بعد ذلك دور المعبد ولاسيما في عهد حكم حمورابي عندما حدث تحولٌ ملحوظٌ في مجال القضاء كما ذكرنا. ويتضح من خلال الوثائق القانونية ان مجالس المدن (بُخرم) كانت تنعقد في المدن الرئيسة مثل نيبور وسبار ودلبات وغيرها، وحول المجالس القضائية في بلاد اشور. فأنه كان يوجد في العاصمة اشور نفسها مجلس للعامة يشارك الى جانب الملك في ممارسة السلطة السياسية حيث جاء في نص مسماري ربما يعود الى حوالي ١٨٩٠ ق.م في فترة حكم اريشوم الاول، ويشير النص الى مجلس يتكون من سبعة قضاة سمى بـ (مجلس القضاة السبعة لبوابة الخطوة) **(Grayson,1972, P.12)**. ولا يعرف بالضبط ما كان يقصد ببوابة الخطوة، الا انه يتضح من خلال النص بانها أحد البوابات الصغيرة في مدينة اشور الواقعة على مجرى مائي والتي وصفت (بانها المكان الذي لا يمكن دوسه بالأقدام، والقنوات التي لا يمكن عبورها)، وعند هذه البوابة كان القضاة يجتمعون لعقد جلساتهم واصدار احكامهم القضائية وربما كان يتم تنفيذ العقوبة أيضا **(Ibid, P.13)**.

هيئة المحكمة:

كان المجلس يضم القضاة ومسني المدينة (شيبوت – آلم sibutalim) الذين كانوا يجلسون سوية وأحيانا اخرى كان المسنون يجلسون لوحدهم للقضاء في بعض القضايا او ان الرابيانُم (المحافظ) لوحده او مع المسنين كانوا يقومون بمثابة محكمة**(الطـالبـي، مصدر سابق، ص٦٠)**. وهنا لا يمكن القول ان ذلك يشكل محكمة بالمعنى الدقيق للمصطلح وإنما هيئة تؤلفها السلطة المحلية وتمتلك اختصاصات قانونية، وتعقد هذه المحاكم جلساتها في اماكن مختلفة، ويبدو ان القضاة لم يكونوا اعضاء دائمين وان وجودهم في المجلس يكون عندما يكون هناك محكمة قد تألفت من داخل المجلس **(المصدر والصفحة نفسها)**.

وفيما يخص عدد القضاة، تشير بعض الوثائق إلى أن المحاكم السومرية كانت عاده تتألف من ثلاثة قضاة او أربعة، ولو أنها في بعض الحالات تقتصر على واحد أو اثنين **(كريمر، ١٩٧٣، ص ١١٥)**. اما في الوثائق والقوانين البابلية والاشورية، فقد ورد ذكر القضاة بصيغة الجمع كما ذكرنا،

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

وربما كان جلوس أكثر من قاضي للنظر في القضايا المقدمة إليهم هو للتقليل من وقوع القاضي في خطأ ويمنع كذلك الانحياز إلى أحد الطرفين لسبب من الأسباب **(الاعظمي، ١٩٩٠، ص١١٤)**.

ويعمل في المحاكم القديمة في حضارة وادي الرافدين عدد من الموظفين الذين يقومون بأداء وظائف مختلفة، وهم:

- **المشكيم:** الذي يأتي قبل اسماء القضاة مباشرة، ويوصف غالبا بأنه رجل الباب ربما لجلوسه عند بوابة المعبد او المدينة **(الطـــالبـــي، مصدر سابق، ص٧٧)**، الذي فيما يبدو كان بمثابة كاتب المحكمة ومأمور التنفيذ، حيث كان يعهد بتهيئة القضية للمحكمة والاهتمام بتفاصيل سير المحاكمة **(باقر،١٩٤٧، ص١٨٠)**. ويبدو ايضا انه كان يتقاضى اجراً على خدماته كما تشير بذلك احدى الوثائق (شيقل واحد من الفضة وخروف واحد، كانا (اجراً) لما قام به المشكيم) **(كريمر، مصدر سابق، ص١١٥)**.

-**(ريدي بابتم Ridi babtim)**: ومعناه راكض المنطقة، او راكض المحكمة، ووظيفته بمثابة وظيفة الشرطي في الوقت لحاضر **(الطالبي، مصدر سابق، ص٧٩)**.

-**(ناكيرُم Nagirum)**: ويعني المنادي او الدلال، الوارد ذكره في المادة (١٦) من قانون حمورابي ومواد أخرى في القانون الاشوري، ومهمته المناداة بفقدان الاشياء أو الاعلان عن بيع أو ما شاكل ذلك **(الشمري، المصدر السابق، ص١٩٥)**.

- **(طبشَرُّ tupsarru) ويقابلها بالسومرية (دبسار DUB. SAR)**: وتعني الكاتب، ويعد كاتب القضاء وهو من اهم موظفي دائرة القضاء، فلولاه لما وصلتنا تلك المجموعة من الرقم الطينية التي احتوت على قضايا المحاكم التي نظرت فيها المحكمة، اذ كرس بعض الكتبة في بلاد الرافدين جهدهم من اجل تعلم ودراسة الصيغ الشرعية والقانونية والالمام بشؤون القضايا التي كانت تقدم الى المحاكم مما اقتضى الامر منهم ان يكونوا على اتصال وثيق بمعرفة القوانين والالمام بموادها ومصطلحاتها الدقيقة. ان أقدم اشارة الى الكاتب الخاص بالقضاة وردت في نص يعود الى العصر البابلي القديم ذكر فيه ان (إنانا. آم. مُ) كان شاهدا فضلا عن قيامه بكتابة القضية **(الجميلي، ٢٠٠١، ص٧٠)**.

ومن الموظفين ايضا، (الحلاق الجراح) (كَلاّبُ gallabu) ويقابلها بالسومرية SU. I. والرزام (كدُبُ gadubbu) او كما يشار اليه بـ (مار گدُ بوم Mar gadubbum). وان عناوينهم توضح واجباتهم التي لا تحتاج الى شرح مفصل **(الطالبي، المصدر السابق، ص٧٩)**. وهناك موظفٌ قضائيٌ عرف باسم (رابيصو Rabisu) او رابيصو المدينة الذي كانت السلطة المركزية الاشورية ترسله الى

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

المراكز التجارية التابعة لها في بلاد الاناضول، وذلك للنظر في مشاكل التجار المستعصية **(الأحمد، ١٩٩٠، ج١، ص١٩٠)**. وورد في النصوص القانونية ما يعرف بـ (شبان دينات sa pan dinate). ومن المحتمل ان يكون الشخص الذي يترأس الجلسة القضائية في المحكمة **(الطالبي، المصدر السابق، ص٧٨)**.

إجراءات المحاكمة:

ان طريقة عرض الامر على المحكمة قد تكون أمَا من أحد الاطراف المتخاصمة او من كلا الطرفين، او ان السلطات القضائية يمكن ان تأخذ هذه المبادأة اما بسبب علمهم بوقوع الجريمة او استناداً الى طلب الدولة. ويؤيد ذلك الوثيقة السومرية الخاصة بمقتل الكاهن فالإخبار عند العراقيين القدماء كان يكفي لتحريك الدعوى الجزائية **(حربة، ١٩٨٨، ص٣٦)**، ولابد من الاشارة الى انه لم يكن هناك تفريق بين الدعوى المدنية والدعوى الجزائية كما هو في الوقت الحاضر، بل كان هناك دعوى واحدة تقام للتظلم، وفي الوقت نفسه المطالبة بالتعويض **(المصدر نفسه، ص ٣٧)**، ومن الجدير بالذكر ان السير في اجراءات الدعوى يقرره القضاة، وهذا يتوقف على الشروط المطلوبة في اقامة الدعوى، منها سماع الطرفين المدعي والمدعى عليه، وكذلك فحص المستندات المقدمة لإثبات ادعاءاتهم **(مسكوني، المصدر السابق، ص١٥٥)**.

بعد ذلك يتم استدعاء المتهم او المشتكى عليه خلال مدة معينة قد تختلف حسب اجتهاد المحكمة، ولدينا نص دعوى قضائية تشير الى ذلك، حيث يتضمن النص ما يأتي: " بسبب سرقة منزل (هـ) الراعي في .... فأن (أ) ابن (س) قد رفع دعوى قضائية ضد (د) الذي هو ابن (ن) في المكان الذي احتجز فيه ويتحتم على (أ) ان يجلب (د) في غضون خمسة ايام وإذا عجز (أ) عن جلب (د) فسوف يتحمل (أ) المسؤولية القضائية امام ثلاثة شهود في اليوم الخامس والعشرين من شهر كسلِمُ في سنة سمسو – ايلونا، الملك **(Leemans,1969,P75)**. يتبين من هذا النص وجود شخص يتمتع بسلطة رفع دعوى قضائية باسم الشخص المتضرر ربما بصفته مسؤولا اداريا، ووجود مهلة قانونية أمدها خمسة أيام لتسليم المتهم وبعكسه يتحمل التبعات القانونية. والملاحظ من خلال العديد من الوثائق القانونية، ان القاعدة العامة في التحقيق كانت بعد انعقاد المحكمة، وربما قد يفهم من بعض الوثائق القانونية الى ان التحقيق الذي يسبق المحاكمة الفعلية كان معروفا ايضا إلا أنه يبدو لم يكن اجراءً ضروريا للسلطات القضائية واجب الالتزام به. ومن هذه الوثائق رسالة تعود الى العاهل حمورابي والتي تتعلق بقضية رشوة، حيث أرسل موظف حكومي بمنصب (ركبُ Rakbu) –أي الراكبين وكانوا

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

مختصين بنقل الرسائل العسكرية بين قادة الجيوش فضلا عن نقل المعلومات الاستخبارية والتجسسية– (Wiseman,1958, P316) مع موظف اخر ليتحققا من المعلومات (**اسماعيل،١٩٩٠، ص٧٩**). وكذلك جاء في قضية سرقة البطتين والتي تعود الى أكثر من ألف عام من عصر حمورابي، أن قضية التحقيق كانت قد اوكلت الى القسم الاول الذي تألفت منه المحكمة، والذي كان مؤلفا من بعض الموظفين من القيبانُ qipanu التابعين للمعبد وبعض الشرفاء من عامة الناس، حيث في جلسة الاستماع التمهيدية هذه اعترف السراق بارتكاب جناياتهم (**Figulla, 1951, P95**). أما عند انعقاد المحكمة فيحضر أطراف الدعوى استنادا الى التبليغات التي يقدمها (ريدي باتم) وهو موظف التبليغات، وعند عدم حضور أحد أطراف الدعوى يتم البت بالدعوى على وفق إجراءات معينة كأداء القسم بحياة الملك أمام الشهود. بعد اتخاذ الاجراءات الخاصة بإقامة الدعوى، تبدأ الخطوة الآتية وهي تحديد موعد المرافعة للنظر في القضية، ومن المحتمل ان هذه المواعيد يحددها القضاة أنفسهم داخل المحكمة، او يحددها الملك كما كان ذلك في قضية مقتل الكاهن. إذ أن عرض هذه القضية على الملك ادى الى تحديد موعد المرافعة أمام مجلس نيبور. وهذا يعني أنه كان هناك تعيين ملكي لموعد القضايا التي يتم قبول النظر فيها من قبل الملك (**الطالبي، المصدر السابق، ص٩٢**). وكان التبليغ عادة يتم بصورة تحريرية. ومن هذه التبليغات ما جاء في الوثيقة السومرية التي يعود تاريخها الى حدود ٢٠٠٠ق.م (إذا لم يحضر صباح غد امام المحكمة، سوف يصدر القرار النهائي بعد أداء القسم باسم الملك وامام الشهود) (**رشيد، المصدر السابق، ص ٢١**). بعد عملية التبليغ تبدأ المحكمة بعقد جلساتها القضائية وذلك للنظر في القضايا المقدمة إليها.

اما عن الاسلوب الذي كان متبعا للكشف عن الحقيقة في المحاكم القديمة، فانه كان واحداً تقريبا، وهو اسلوب الاستجواب، فالطريقة المتبعة في الاستجواب في المحاكم العراقية القديمة هي طرح العديد من الأسئلة على المتهم والتي تساعد في الحصول على اعترافه، او للوصول الى حل لبعض الخلافات كما ورد في قضية طلاق تعود الى فترة العصر البابلي القديم حيث جاء فيها، إنه في حضور الشهود سأل المحققون في المحكمة الزوج (هل هذه المرأة لاتزال بعد زوجتك؟) أعلن الزوج (في وسعكم شنقي على وتد وطردي الى الخارج لن أبقى زوجا لها!) هكذا قال. استجوبوا الزوجة وقالت، (لازلت أحب زوجي) هكذا اجابت (**Veenhof,1976,P153**). ثم تقدم ادلة الاثبات والتي تنحصر في خمسة اشياء وهي:

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

- **الاقرار والاعتراف**

وهناك العديد من الوثائق الاخرى التي تشير الى اعترافات المتهمين بجرمهم وفيما يأتي نموذجا يتعلق بقضية سرقه يعود تاريخها الى فترة العصر البابلي القديم. (قام كل من (س) و (ص) بإلقاء القبض على (د) لأنه انتهك حرمة دار (ص)، واعترف (د) امام وجهاء المدينة قائلا: (انني سارق) حيث وجدت البضائع المسروقة في حوزته. عندها أمر الوجهاء بأن ينزل السيد (ص) عقوبة العبودية والاشغال الشاقة به) **(الطالبي، المصدر السابق، ص١٠٠)**.

- **المستمسكات المحررة**

وقد أعتاد العراقيون القدماء على توثيق معاملاتهم الاقتصادية والاجتماعية، وتضم الوثائق في العادة شهادة الشهود ثم يذكر تاريخ الوثيقة والسند، ثم تختم الوثيقة (اللوح) بختم الشهود أو طبعة أظفر أو حتى حاشية الرداء **(كلينكل، ١٩٨٧، ص١٥٠)**.

- **شهادة الشهود**

ان الكلمة الاكدية شيبوتُ Sebetu التي تعني شهود، ترد دائما في الوثائق القضائية بصيغة الجمع، وهذا يعني انه لا بد من وجود أكثر من شاهد واحد. وان الاسلوب المذكور بخصوص اثبات السحر الوارد ذكرها في القوانين الاشورية، تشير الى وجود شاهدين في الاقل، وهو الحد المطلوب **(كريمر، المصدر السابق، ص٤٨٥)**.

ولأهمية الشهادة في اجراءات التقاضي، فقد نصت القوانين العراقية القديمة ولا سيما قانون حمورابي على عقوبات رادعة على من يدلي بشهادة زور. ومعناها (ان يعهد الشاهد بعد اداء اليمين القانونية امام المحكمة او امام سلطة التحقيق الى تقرير الباطل وانكار الحق، او كتمان كل او بعض ما يعرفه من الوقائع التي تؤدي الشهادة عنها) **(حربه، المصدر السابق، ص٢٥)**.

- **القَسم**

القسم وهو من الوسائل القديمة المتبعة في تبرئة أو تجريم المتهمين وفي العراق القديم، يبدو أن أداء القسم يخضع لاعتبارات خاصة بكل قضية، فقد يطلب من المدعي أداء القسم أو قد يفرض على المدعى عليه، ويجري القسم في أماكن معينة ليس بالضرورة في مكان المحاكمة، ففي عصر فجر السلالات يتم أداء القسم في المعبد، وان مثل هذا المكان له تأثير في النفس البشرية وما ينتابها من عوامل الخوف من الآلهة والعجز امامها، مما يدفع المرء الذي يطلب منه اداء القسم الى قول الحقيقة وتجنب الكذب **(رشيد، المصدر السابق، ص٢٢٥)**. والى جانب القسم بالآلهة، كان القسم

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

يؤدى ايضا القسم بحياة الملك ويعود تاريخ ذلك الى فترة سلالة اور الثالثة. والملاحظ ان القسم بالملك كان يتم دون ذكر اسمه، ولكن في عهد السلالة البابلية الاولى وبوجه خاص بعد سقوط سلالتي ايسن ولارسا، كانت قد تغيرت صيغة القسم، إذ أصبح مقرونا باسم الاله مضافا اليه اسم الملك. وعند الاشوريين كان يتم القسم باسم الاله وابنه وكذلك باسم الملك وابنه **(الطعان، المصدر السابق، ج٢، ص٢١٥)**.

- المحنه بوساطة الماء (الاختبار النهري)

في حالة عدم حصول القاضي على الأدلة الكافية لإثبات التهمة على المتهم، يلجأ القاضي الى الاختبار النهري، ويقصد به ان يلقي المتهم نفسه في النهر المقدس لإثبات براءته من عدمها. وقد اشارت اليه القوانين العراقية القديمة في العديد من موادها **(الطالبي، المصدر السابق، ص١٢٠)**، حيث أظهرت شريعة حمورابي مسألة الاختبار النهري في مادتين من موادها القانونية الأولى، ففي المادة الثانية من تلك الشريعة. اشارت الى المحنة بوساطة النهر في حالة اتهام شخص بممارسة السحر، وكذلك في حالة اتهام زوجة بالزنا كما جاء المادة (١٣٢) (إذا أُشرّ بالإصبع على زوجة رجل بسبب رجل ثانٍ، ولكنها لم تضبط وهي تضاجع الرجل الثاني، فعليها ان تلقي نفسها في النهر لإثبات براءتها لأجل زوجها) **(رشيد، المصدر السابق، ص١٢٠)**.

قرار إصدار الحكم:

بعد ان تتم الإجراءات السابقة، يتم إصدار القرار بعد أجراء مداولة بين القضاة، وهذا ما يعرف بالأحكام الصادرة او السوابق القضائية التي سماها العراقيون القدماء أنفسهم بالقضايا الكاملة (ديتلا DI. TIL. LA) باللغة السومرية، وتعني دينُم جَمرُم dinum gamrum باللغة الاكدية. وهو تعبير يطلق على الرقيم الذي يدون بعد انتهاء المحاكمة، ويتضمن حيثيات القضية وشهادة الشهود، واسماءهم واسماء القضاة، فضلا عن القرار الصادر عن المحكمة بشأن القضية التي نظرت فيها **(سليمان، المصدر السابق، ص٩٩)**. وللمحكمة الحق في إصدار الحكم غيابيا، فقد ورد في وثيقة أن " شيشكلا مطلوب داخل معبد شارا للقسم باسم الملك إذا لم تحضر صباح الغد أمام المحكمة سوف يصدر القرار النهائي بعد أداء القسم وباسم الملك وأمام الشهود" **(رشيد، المصدر السابق، ص١٩)**. وكان القضاة بعد اصدارهم قرار الحكم يتركوا رقيما بعدم المطالبة "طُبّ لا رجامِم – tuppi La ragamim"، وقد يفهم المعنى الخاص لهذا الرقيم وهو عدم المطالبة ثانية بالشيء المتنازع عليه كالبيت او أي شيء

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م/١٤٤٣هـ

آخر، حتى وان كان ذلك مشفوعا بقسم الآلهة او القسم باسم الملك **(الطالبي، المصدر السابق، ص١٣٥)**.

الخاتمة

من خلال ما تقدم، يتبين لنا بوضوح مدى الرقي والتطور في القضاء في العراق القديم من خلال النصوص التي وردتنا، وإجراءات المحاكمات بصورة عادلة لإظهار الحق والعدالة، وكان الحكام العراقيون القدماء يفتخرون ويتباهون بإنجازاتهم القانونية، وها هو الملك حمورابي واحدا من اهم ملوك وادي الرافدين، كان يعد نفسه راعي الحق والعدالة، على الرغم من انه شخصية عسكرية لها القدرة الإدارية والتنظيمية والعسكرية، ولكن مسلته الشهيرة المنحوتة من حجر الديوريت الأسود والمحفوظة اليوم في متحف اللوفر بباريس طغت على إنجازاته العسكرية والإدارية وغيرها، وتعد مسلته من أقدم وأشمل القوانين في وادي الرافدين بل والعالم، وقد خلدته مسلته المعروفة باسمه على الرغم من طول السنين التي مرت عليها، وأصبحت منهلا لجميع الحضارات ودول الجوار التي اعتمدت عليها واستقت من موادها القانونية، ها هو حمورابي يقول عن نفسه : **(أنا حمورابي العابد الورِع والعبد الذليل للآلهة الكبيرة، ... هذا أنا، عندما طلب مني مردوك أن انظِّم النَّاس وأكون قائداً للبلاد نشرت العدالة بين النَّاس وأحققتُ الحق وجلبتُ السَّعادة للبشر)** انه يتفاخر بنفسه لنشر العدالة واحقاق الحق وجلب السعادة، هكذا كانوا ملوك وادي الرافدين همهم العدالة والحق ونشرها بين الناس.

وقد رأينا أيضا الحكام والملوك قبل حمورابي الى أي مدى كانوا يفتخرون بإنجازاتهم القانونية واصلاحاتهم العامة في تنظيم الحياة البشرية ومنع الحيف عن الفقراء والمظلومين وعامة الناس، وفي هذا الصدد يقول العاهل السومري أورو- كاجينا مفتخرا بإصلاحاته والى أي مدى وصلت الحرية والرفاهية في زمنه قائلا: **(ان بيت الفقير قد صار بجوار بيت الغني)** وهذا دليل على المساواة والحرية التي كانت منتشرة في ذلك الوقت، والتي يحرص عليها حكامها ومدى اهتمامهم بتنظيم الحياة ورفعة الانسان.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

المصادر

١. أبو الصوف، بهنام، قراءة في المضمون القانوني للشرائع العراقية القديمة، نبذة تاريخية، مجلة دراسات قانونية، بيت الحكمة، العدد الثاني، السنة الثانية، ٢٠٠٠.

٢. الاحمد. سامي سعيد، "التجارة"، موسوعة الموصل الحضارية الموصل، دار الكتب، ١٩٩٠.

٣. اسماعيل، بهيجة خليل، المستعمرات التجارية الاشورية في الاناضول، مجلة النفط والتنمية، السنة السادسة، العدد ٧-٨، ١٩٨١.

٤. اسماعيل. شعلان كامل، العلاقات الدولية في العصور العراقية القديمة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، كلية الاداب،١٩٩٠.

٥. الاعظمي. محمد طه، حمورابي، بغداد، ١٩٩٠.

٦. باقر. طه، "شرائع العراق القديم"، مجلة سومر العدد ٣ ،١٩٤٧.

٧. باقر. طه، "الشرائع والتنظيمات في حضارة وادي الرافدين" مجلة المجمع العلمي العراقي، العدد ٢٨، بغداد، ١٩٧٧.

٨. باقر، طه، ملحمة كلكامش، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦.

٩. البكري، محمد عبد الغني، قضايا المحاكم في العصر الاشوري الحديث، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، كلية الآداب، ٢٠٠١.

١٠. الجبوري، علي، قاموس اللغة: السومرية – الأكدية – العربية، أبو ظبي: هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، ٢٠١٦.

١١. الجميلي، عامر عبد الله، الكاتب في بلاد الرافدين، رسالة ماجستير، جامعة الموصل، كلية الآداب، ٢٠٠١.

١٢. الحافظ، هاشم، تاريخ القانون، بغداد، دار الحرية، ١٩٨٠.

١٣. حربة. سليم، القانون الجنائي في شريعة حمورابي، بحث غير منشور قدم في الندوة العالمية عن قوانين حمورابي، ١٩٨٨.

١٤. حمود. حسين ظاهر، التجارة في العصر البابلي القديم، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الموصل، ١٩٩٥.

١٥. دولابورت، وول – بلاد ما بين النهرين، تعريب مارون الخوري، دار الروائع الجديدة، بيروت، ١٩٧١.

١٦. رشيد، فوزي، الشرائع العراقية القديمة، بغداد، مديرية الثقافة العامة، ١٩٧٣.

١٧. رشيد، فوزي، الشرائع، العراق في موكب الحضارة " الاصالة والتأثير"ج١، بغداد، دار الحرية للطباعة، ١٩٨٨.

١٨. سليمان، عامر، القانون في العراق القديم، جامعة الموصل، ١٩٧٧.

١٩. الشمري، طالب منعم حبيب، القضاء في العراق، مجلة كلية التربية، واسط، العدد ١١، ٢٠١٢.

٢٠. ابو طالب، صوفي، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٥.

JOBS مجلة العلوم الأساسية Journal of Basic Science
ISSN 2306-5249
العدد الرابع
٢٠٢١م /١٤٤٣هـ

٢١. الطـالبـي، احــلام سعد الله صالـح، نظام التقاضي في العراق القديم، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الموصل، كلية الآداب، ١٩٩٩.
٢٢. الطعان، عبد الرضا، الفكر السياسي في العراق القديم، موسوعة حضارة العراق، ج٢، بغداد ١٩٨٥.
٢٣. علي، ياسر هاشم، جوانب من الخدمات في مدن العراق القديم، عمان، ٢٠١٤.
٢٤. كريمر، صموئيل نوح، السومريون، ترجمة. فيصل الوائلي، بيروت، مكتبة الحضارات، ١٩٧٣.
٢٥. كلينكل. هورست، حمورابي ملك بابل وعصره، ترجمة غازي شريف، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٧.
٢٦. لافو، صوفي، المؤسسات القضائية في بلاد الرافدين، ترجمة حسيب الياس حديد، كتاب حضارة بلاد الرافدين، بيروت، ٢٠١٤.
٢٧. لويد. سيتون، اثار بلاد الرافدين من العصر الحجري القديم حتى الاحتلال الفارسي، ترجمة، سامي سعيد الاحمد، بغداد، ١٩٨٠.
٢٨. مسكوني، صبيح، تأريخ القانون العراقي القديم، بغداد، مطبعة شفيق، ١٩٧١.
٢٩. الهاشمي، رضا جواد، القانون والاحوال الشخصية – موسوعة حضارة العراق ج٢، بغداد، ١٩٨٥.
30. Figulla. H.H., "Law Suit Concerning A sacrilegious theft at Erich", Iraq, 13 (1951).
31. –Grayson. A. K., Assyrian Royal Inscription, vol.1, Wiesbaden, 1972.
32. –Harris, R., "On the Process of Secularization Under Hammurabi",JCS ,15(1961)
33. Lemans'., Old Babylonian Marchant, Leiden, 1950, P.113
34. Leemans. W. F., Legal and administrative Documents of the time of Hammurabi and Samsuiluna, Leiden, 1960.
35. Veenhof. K.R., "The Dissolution of an Old Babylonian Marriage" RA, 70 (1976).

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية